

ما حكم دخول النساء متبرجات إلى الحرم؟ الشيخ اللحيدان -

مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

يقول هناك بعض النساء يتساهلن بحجابهن ويظهرن مفاتنهن وهن اتيات الى الحرم اما للطواف واما للصلاة واما للعمرة بزعمهن. وقد لاحظت ان بعض هؤلاء الاخوات يتعمدن وضع الزينة على وجوههن ونحو ذلك - [00:00:00](#)

ذلك مما يؤذي المصلين والطائفين والمعتمرين ويضيع عليهم عبادتهم. فما حكم عمل هؤلاء النسوة فيا حبذا لو وجه الامر آ لكى يوقف مثل هذا بآرك الله فيكم. الحقيقة ان ما ذكره - [00:00:20](#)

هذا السائل او هذا المقترح امر خطير وكثير من فاذا ارادت ان تذهب الى موضع العبادة اخذت كامل زينتها اجتهدت في تآاملها ووضعت الاصل وربما وضعت الاصابآ وتطيبت. وهي في هذا العمل آثمة - [00:00:40](#)

فاتنة تفسد على الناس عبادتهم وتعصي ربها جل وعلا فالواجب على النساء ان يخافن الله سبحانه وتعالى وان يتقين المحرمات وان يتجنبن كل ما من شأنه ان يفتن المسلمين. المهم المرأة لا يجوز لها ان تخرج - [00:01:10](#)

متعطرة فاذا خرجت متعطرة لعنت الملائكة حتى ترجع. المرأة لا يجوز لها ان تخرج بزینتها كاشفة لوجهها لمفاتنها. فالنبي يقول عليه الصلاة والسلام ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء. وذكر ان اول فتنة - [00:01:30](#)

وقعت في بني اسرائيل بسبب النساء. وهذه الامة مثل الامم السابقة اعظم الفتن التي تقع عليها في اخلاقها بسبب فالواجب على النساء وعلى اوليائهم وعلى المسؤولين في الحرم وعلى المسؤولين في هيئات الامر بالمعروف في غير الحرم ان - [00:01:50](#)

يمنع النساء المتبرجات من التجول في الاسواق. وان يمنعن النساء المتبرجات من الدخول الى الحرم والطواف. فهن يفتن للطائفين والمصلين ويؤذينهم وفي الطائفين شباب وذهول تتور غرائزهم وتتحرك نفسيا ويطمعون في الفقه وبعضهم يطمع في الفواحش بسبب هؤلاء اللواتي يفتنهم والواجب التعاون على البر والتقوى من - [00:02:10](#)

والنساء ومن المسؤولين وغير المسؤولين. فالنبي صلوات الله وسلامه عليه يقول كلکم راع وكلکم مسؤول عن رعيته. فكل واحد من المسلمين مسؤول عن الاسلام وعن ما يزعزع اخلاق المسلمين. وفق الله القائمين على شؤون الحرم ورجال الهيئات وكافة المسؤولين وجميع الناصحين للقيام - [00:02:40](#)

بامر الله والنصح والارشاد والنهي عن الفساد. انه جل وعلا جواد كريم والله اعلم. بآرك الله فيكم - [00:03:00](#)